

تاج العروس من جواهر القاموس

أَصَافَهُ إِلَى الْغَابَاتِ لِشِدَّتِهِ وَقُوَّتِهِ . غَابَةٌ : اسْمٌ ع بِالْحَازِ . وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : الْغَابَةُ : أَجْمَةُ الْقَصَبِ . قَالَ : وَقَدْ جُعِلَتْ جَمَاعَةُ الشَّجَرِ
لَا زَمَهُ مَا خُوذُ مِنَ الْغِيَابَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ مَنبِرَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ وَفِي رَوَايَةٍ : مِنْ طَرَفِ الْغَابَةِ .
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْأَثْلُ : شَجَرٌ شَبِيهُهُ بِالطَّرَفِ فَأَنَّ الْغَابَةَ أَعْظَمُ مِنْهُ .
وَالْغَابَةُ : غَيْطَةٌ ذَاتُ شَجَرٍ كَثِيرٍ وَهِيَ عَلَى تِسْعَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ .
وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : هِيَ مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ عَوَالِيهَا وَبِهَا أَمْوَالُ
لَاهِلِهَا قَالَ : وَهُوَ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ السَّبَّاقِ . وَفِي حَدِيثِ تَرْكَةِ ابْنِ
الزُّبَيْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَغِيَابَةُ كُلِّ شَيْءٍ : مَا سَتَرَكَ ؛ وَهُوَ قَعْرُهُ مِنْهُ
كَالْجُبِّ وَالْوَادِي وَغَيْرُهُمَا . تَقُولُ : وَقَعْنَا فِي غَيْبَةٍ مِنَ الْأَرْضِ أَيْ فِي
هَيْطَةٍ مِنَ اللَّحْيَانِي . وَوَقَعُوا فِي غِيَابَةٍ مِنَ الْأَرْضِ أَيْ فِي مُنْهَبِطٍ مِنْهَا . وَمِنْهُ
قَوْلُ D : وَأَلْقُوهُ فِي غِيَابَاتِ الْجُبِّ وَفِي حَرْفِ أُبَيٍّ : فِي غَيْبَةِ الْجُبِّ . بَدَأَ
غَيْبَاتُ الشَّجَرِ بَفَتْحِ الْغَيْنِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ وَآخِرُهُ تَاءٌ مُثْنَدَةٌ فَوَوْقِيهِ
هَكَذَا فِي نُسَخَتِنَا وَهُوَ خَطَأٌ وَصَوَابُهُ غَيْبَانُ بِالضَّمِّ فِي آخِرِهِ وَتُشَدُّ دَ
الْيَاءُ التَّحْتِيَّةُ وَفِي نُسَخَةِ زِيَادَةَ قَوْلُهُ : وَتُكْسَرُ أَيْ الْغَيْنُ عُرُوقُهُ
الَّتِي تَغْيِي سَبَبَاتِ مِنْهُ ذَلِكَ إِذَا أَصَابَهُ الْبُعَاقُ مِنَ الْمَطَرِ فَاشْتَدَّ السَّيْلُ
فَحَفَرَ أُصُولَ الشَّجَرِ حَتَّى ظَهَرَتْ عُرُوقُهُ وَمَا تَغْيِي سَبَبَاتِ مِنْهُ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ
: الْعَرَبُ تُسَمِّي مَا لَمْ تُصِيبْهُ الشَّمْسُ مِنَ النَّبَاتِ كُلِّهِ الْغَيْبَانِ بِتَخْفِيفِ
الْيَاءِ وَالْغِيَابَةُ كَالْغَيْبَانِ وَعَنْ أَبِي زِيَادٍ الْكَلَابِيِّ : الْغَيْبَانُ
بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ مِنَ النَّبَاتِ : مَا غَابَ عَنِ الشَّمْسِ فَلَمْ تُصِيبْهُ
وَكَذَلِكَ غَيْبَانُ الْعُرُوقِ . كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . رَوَى بَعْضُهُمْ أَنَّ سَمْعَ : غَابَهُ
يَغْيِيهِ إِذَا غَابَ وَذَكَرَهُ بِمَا فِيهِ مِنَ السُّوءِ . وَفِي عِبَارَةٍ غَيْرِهِ وَذَكَرَ مِنْهُ
مَا يَسُوءُهُ كَاغْتَابَهُ . وَالْغَيْبَةُ مِنَ الْغَيْبُوبَةِ وَالْغَيْبَةُ مِنَ الْاِغْتِيَابِ .
يُقَالُ : اغْتَابَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ اِغْتِيَابًا إِذَا وَقَعَ فِيهِ : وَهُوَ أَنْ يَتَكَلَّمَ خَلْفَ
إِنْسَانٍ مَسْتُورٍ بِسُوءٍ أَوْ يَغْمُّهُ وَإِنْ كَانَ فِيهِ فَإِنْ كَانَ صِدْقًا فَهُوَ
غَيْبَةٌ وَإِنْ كَانَ كَذِبًا فَهُوَ الْبُهْتَانُ وَكَذَلِكَ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ A
وَالاسْمُ الْغَيْبَةُ ؛ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ رَأْيِهِ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : وَلَا

يَغْتَابُ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيْ لَا يَتَنَاوَلُ رَجُلًا بَطْهَرُ الْغَيْبِ بِمَا يَسُوءُهُ
مِمَّا هُوَ فِيهِ وَإِذَا تَنَاوَلَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ بَهْتٌ وَبُهْتَانٌ وَعَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ : غَابَ إِذَا اغْتَابَ وَغَابَ إِذَا ذَكَرَ إِسْمَانَاً بِخَيْرٍ أَوْ
شَرٍّ وَالْغَيْبَةُ فِعْلَةٌ مِنْهُ أَيْ مِنَ الْإِغْتِيَابِ كَمَا أَسْلَفْنَا بَيَانَهُ تَكُونُ
حَسَنَةً أَوْ قَبِيحَةً وَأَطْلَقَهُ عَنْ الصَّبْطِ لَشُّهُرَتِهِ . وَامْرَأَةٌ مُغَيَّبٌ
وَمُغَيَّبَةٌ : غَابَ عَنْهَا بَعْلُهَا أَوْ وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِهَا . الْأُولَى عَنْ
الْإِحْيَانِيِّ . وَيُقَالُ : هِيَ مُغَيَّبَةٌ بِالْهَاءِ وَمُشْهَدٌ بِالْهَاءِ نَقْلًا عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ .
أَغَابَتِ الْمَرْأَةُ فَهِيَ مُغَيَّبٌ كَمُحْسِنٍ أَيْ بِالْإِعْلَالِ وَهَذِهِ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ
غَابُوا عَنْهَا . وَفِي الْحَدِيثِ أَمْهَلُوا حَتَّى تَمْشِطَ الشَّعْثَةَ وَتَسْتَحْدِدَ
الْمُغَيَّبَةَ هِيَ الَّتِي غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً
مُغَيَّبًا أَتَتْ رَجُلًا تَشْتَرِي مِنْهُ شَيْئًا فَتَعَرَّضَ لَهَا فَقَالَتْ لَهُ : وَيْحَكَ إِنَّ
مُغَيَّبٌ . فَتَرَكَهَا قَوْلُهُمْ : وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَحْيَانًا وَيَتَغَايَبُونَ أَحْيَانًا
أَيْ يَغَيَّبُونَ أَحْيَانًا وَلَا يَقَالُ : يَتَغَايَبُونَ . وَيُقَالُ : تَغَايَبَ عَنِّي فُلَانٌ
وَلَا يَجُوزُ أَيْ عِنْدَ الْجُمُهورِ عَدَا الْكُوفِيِّينَ تَغَايَبَنِي إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ
شَعَرَ قَالَ امْرَأُ الْقَيْسِ : .
قَظَلَّ لَنَا يَوْمٌ لَذِيذٌ بِنَعْمَةٍ ... فَقَلَّ فِي مَقِيلٍ نَحْسُهُ مُتَغَايِبٍ